

ليس موضوع عملكم هنا، أي "الإحصاءات والتنمية وحقوق الإنسان" بأقل من كونه مسعىً نحو علم للكرامة الإنسانية. وهذا مسعى حيوي. فعندما يكون الهدف مواجهة المعاناة الإنسانية، وتكون القضية حقوق الإنسان، لا يكون الكلام وحده كافياً لأداء المهمة المطلوبة. فما يلزم توفيره هو منهجيات قوية وتقنيات تتوخى العناية، وآليات فعالة لإنجاز العمل."

ماري روبنسون (۱)

ظهر في السنوات الأخيرة طلب متزايد من مختلف أصحاب المصلحة، عن فيهم الناشطون الوطنيون والدوليون وراسمو السياسات في مجال حقوق الإنسان، على إيجاد مؤشرات لاستخدامها في عمليات تقييم حقوق الإنسان وفي مواصلة تنفيذ حقوق الإنسان وإعمالها. ويحاول هذا المنشور تلبية جزء من هذا الطلب بإعداد مرجع مقترن بأدوات تنفيذية، يشمل نهجاً للوقوف على مؤشرات كمية ونوعية، وما يقابله من منهجية للتشجيع على إجراء تقييمات موضوعية وشاملة لحقوق الإنسان.

وتُستوحى فكرة قياس حقوق الإنسان، بوجه عام، من منطق التفكير الذي سبق أن لخصه جيداً المفكر البارز والأخصائي في مجال التنمية، ج. ك. غالبريث، بقوله: "ما لا يُحصى فقد لا يرى". وعلى صعيد آخر، وفي سياق مختلف، يمكن للمرء أن يذهب إلى ما هو أبعد من ذلك فيقول: "ما يتسنى قياسه يتسنى إنجازه". ويأتي في لب هذه الفكرة الاعتراف بأن إدارة عملية ما من عمليات التغيير الموجهة إلى تلبية غايات اجتماعية منشودة بعينها يتطلب تحديد أهداف متفقة مع تلك الغايات، وحشد الوسائل اللازمة، فضلاً عن تحديد أدوات وآليات سياساتية تترجم تلك الوسائل إلى النتائج المرجوة. وبعبارة أخرى، لا بد من توافر المعلومات المناسبة في شكل إحصاءات مثلاً أو مؤشرات أو

حتى استدلالات، من أجل إجراء تحليل للوضع، وتوجيه السياسات العامة، ورصد التقدم المحرز، وقياس الأداء والنواتج الإجمالية.

ومكن أن يساعدنا استخدام المؤشرات في جعل اتصالاتنا أكثر واقعية وفعالية. فتجميع المؤشرات يساعد على تسجيل المعلومات بكفاءة، ومن شأن هذا بدوره أن ييسر رصد القضايا والنواتج ومتابعتها. وتستطيع المؤشرات الواضحة أن تحسن فهم الجماهير للقيود القائمة والمقايضات السياساتية، وأن تساعد في إحلال توافق أوسع بشأن الأولويات الاجتماعية. والأهم من ذلك هو أنه يمكن للمعلومات والإحصاءات، حين تُستخدم استخداماً سليماً، أن تشكل أدوات قوية لإشاعة ثقافة المساءلة والشفافية تلمساً لإحراز تقدم يلقى تقدير المجتمع.

وفي هذه التطبيقات كلها، من الضروري إعداد المؤشرات وتكييفها وفقاً لمتطلبات الغايات المحددة التي من المنتظر أن تخدمها بحيث تُستغل إمكاناتها المتأصلة. وللحصول على أقصى فائدة من كل مؤشر، يجب أن يكون سليماً من الناحية المفاهيمية، وأن تثبت صلاحيته بالتجربة، وأن يقوم على منهجية سليمة لجميع المعلومات وتجهيزها، وأن يكون متصلاً بالسياق الذي يُستخدم فيه.

^{1.} مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (2002-1997) في كلمتها أمام المؤتمر الذي نظمته الرابطة الدولية للإحصاء الرسمي بشأن "الإحصاءات والتنمية وحقوق الإنسان"، مونترو، سويسرا، أيلول/سبتمبر 2000.

Douglas Daft, Chief Executive Officer of Coca-Cola, as reported in United Nations Development Programme. 2, Human Development Report 2000: Human Rights and Human Development (Oxford and New York, Oxford University Press, 2000), p. 126

ما الحاجة إلى وضع مؤشرات لحقوق الإنسان؟

يشكل الطلب على مؤشرات حقوق الإنسان واستخدام هذه المؤشرات جزءاً من عملية أوسع نطاقاً من العمل المنهجي الرامي إلى تنفيذ الحقوق ورصدها وإعمالها. فإلى جانب خطط العمل الوطنية لحقوق الإنسان، ودراسات خطوط الأساس، والنهج القائمة على الحقوق تجاه التنمية والحوكمة الرشيدة، وأعمال الرقابة التي تجريها آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والمؤسسات الإقليمية والوطنية لحقوق الإنسان، توفر المؤشرات أدوات ملموسة وعملية لإنفاذ حقوق الإنسان وقياس تنفيذها. وثمة اعتراف بأن على المرء أن يبتعد عن استخدام الإحصاءات العامة وأن يتقدم، بدلاً من ذلك، نحو تحديد مؤشرات خاصة تُستخدم في مجال حقوق الإنسان. فكثيراً ما تكون الإحصاءات العامة غير مباشرة ومفتقرة إلى الوضوح في تطبيقها، بينما تكون المؤشرات الخاصة مدمجة في الإطار المعياري المتصل بحقوق الإنسان، ويمكن لمستخدميها المحتملين أن يطبقوها ويفسروها بسهولة أكبر.

وليست فكرة استخدام المؤشرات في مجال حقوق الإنسان بجديدة أو غير معروفة في الأوساط الدولية المعنية بحقوق الإنسان، فبعض المعاهدات تشير إشارة صريحة إلى المعلومات الإحصائية (الفصل الأول، الفرع هاء). وتعتبر المؤشرات مفيدة لبيان ما هو مطلوب من المكلفين بالمسؤوليات في هذا المجال والنهوض به، ولصوغ سياسات عامة وبرامج تيسر إعمال حقوق الإنسان. ففي عمل الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، على سبيل المثال، يكون استخدام المؤشرات المناسبة وسيلة لمساعدة الدول الأطراف على إتاحة معلومات دقيقة وذات صلة بالموضوع لهيئات المعاهدات، وعلى المتوى القطري، ظلت المؤسسات الوطنية المعاهدات. وعلى المستوى القطري، ظلت المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (الفصل الخامس) بل والمحاكم (الإطار 1) تنادى

باستخدام مؤشرات في تقييمات حقوق الإنسان. ثم إن استخدام مؤشرات مناسبة يشكل على الأخص وسيلة لمساعدة الدول في تقييم ما تحرزه من تقدم في ضمان تمتع شعوبها بحقوق الإنسان.

إن معايير حقوق الإنسان ومبادئها، بوصفها نصوصاً سردية معيارية قائمة على القيم ومترسخة أساساً في اللغة القانونية التي صيغت بها المعاهدات، ليست دائماً قابلة للتنفيذ ولوضع السياسات بأسلوب مباشر. بل يجب تحويلها إلى رسالة ملموسة يمكن تنفيذها. وبالفعل، لا بد من تزويد المدافعين عن حقوق الإنسان بنهج ومنهجية وأدوات خاصة تكفل تحسين مستوى التواصل مع مجموعة أوسع من أصحاب المصلحة ممن سبق لهم، ومن لم يسبق لهم، رسمياً التعرف على حقوق الإنسان. وفي الوقت نفسه، من المهم ضمان تحمُّل هذه الرسالة التي صيغت على هذا النحو للتدقيق الشديد من جانب الأوساط المعنية بحقوق الإنسان، وكذلك من أولئك الذين يشاركون مباشرة في تنفيذ حقوق الإنسان (مثل واضعي السياسيات). والمنتظر هو سد هذه الفجوة القائمة بين النظرية والتطبيق، ويتحقق ذلك جزئياً بتحديد المؤشرات المناسبة لحقوق الإنسان.

وعلاوة على ذلك، فعملية تحديد المؤشرات المناسبة – الكمية منها والنوعية - واستخدامِها – تساعد أيضاً في توضيح محتوى معايير ومقاييس حقوق الإنسان. فبينما كان تفسير معايير حقوق الإنسان (بواسطة هيئات المعاهدات مثلاً أو المحاكم) خطوة منفصلة في عملية الرصد، فإن استخدام المؤشرات يكفل الاستنارة الجيدة في مرحلة التفسير. ويمكن لهذا بدوره أن ييسر التنفيذ وبلوغ الغايات المقترنة بإعمال حقوق الإنسان.

مقدمة >> ما الحاجة إلى وضع مؤشرات لحقوق الإنسان ؟

استخدام المحاكم للمؤشرات الإحصائية

دأبت المحاكم والهيئات القضائية الوطنية والدولية على استخدام البيانات الإحصائية في تقييم الانتهاكات المحتملة للمعايير الدولية والوطنية لحقوق الإنسان. وقد أكد تحليل "التمييز النُّظُمي" الذي عرضته المحكمة العليا في كندا دور الإحصاءات في إقامة الدليل على حدوث التمييز. وفي قضية النشاط العالمي للمرأة ضد الشركة الوطنية الكندية للسكك الحديدية في عام 1987، استخدمت المحكمة العليا إحصاءات العمالة الوطنية المتعلقة بمشاركة المرأة في سوق العمل (النسبة المئوية لمنصب المديرة والمناصب الأخرى التي تشغلها النساء) في تقييم الممارسات التمييزية المحتملة في الشركة الوطنية للسكك الحديدية.

وفي عام 2004، أصدرت المحكمة الدستورية لكولومبيا أمراً للحكومة بتوفير معلومات مفصلة عن حقوق الأشخاص المشردين داخلياً والسياسات التي تؤثر فيهم. وأكدت المحكمة أن الحكومة لم توفر الموارد الكافية لتهيئة القدرة المؤسسية المطلوبة لدعم حقوقهم. وطلبت تحديد مؤشرات كمية وقابلة للمقارنة واستخدامها من أجل كفالة المساءلة. ومن شأن المؤشرات أن تساعد بصفة خاصة فيما يلى:

- تقييم فعالية السياسات الحكومية، وبالتحديد تأثير تدابيرها العلاجية؛
- = قياس مدى التمتع بالحقوق في كل مرحلة من مراحل التشرد، وبخاصة فيما يتعلق بالأطفال والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية؛
 - التركيز فقط على أهم المعلومات وعدم تقديم ما سواها، نظراً للآثار المترتبة على الموارد.

ونتيجة لذلك، وضعت حكومة كولومبيا آلية تقييم تشتمل على مؤشرات لقياس التقدم المحرز في تنفيذ حقوق المشردين داخلياً، بما في ذلك حقوقهم في الغذاء والصحة والتعليم والحرية والأمن.

المصادر:

M. Potvin, "The role of statistics on ethnic origin and 'race' in Canadian antidiscrimination policy", International Social Science Journal, vol. 57, No. 183 (March 2005), pp. 27–42; J. Rothring and M. Romero, "Measuring the enjoyment of rights in Colombia", Forced Migration Review, No. 30 (April 2008), pp. 64–65; and M.J. Cepeda-Espinosa,

"How far may Colombia's Constitutional Court go to protect IDP rights?", Forced Migration Review, special edition

(December 2006), pp. 21–23.

وتكون قد أُدرجت فيه بيانات رفيعة المستوى، فإنه يصبح مفيداً حتى إنه يرفع من قيمة تقييمات حقوق الإنسان. ويمكنه أن يزيد من موضوعية العملية وشفافيتها ويقدم منهجية ملموسة للمتابعة.

وتوجد عدة أسباب وجيهة لاستخدام المؤشرات الكمية والنوعية للمساعدة في رصد حقوق الإنسان، ولكن من المهم التذكير بأن المؤشر ليس سوى أداة. وعندما يكون المؤشر قد وُضع بطريقة سليمة

مقدمة >> المستخدمون المستهدفون من الدليل

وفي حين أن المؤشر أداة لدعم القيام بتقييمات نوعية أو سردية، قضائية أو شبه قضائية، أو غير ذلك من أنواع التقييم، فإنه ليس بديلاً عنها، ولا بد من أن يكون المستخدمون على بيّنة من حدوده. "ويتفق الكثيرون مع ما ذكره اللورد كِلفِن، عالم الطبيعة من القرن التاسع عشر الذي سُميت باسمه وحدة الحرارة المطلقة، حيث اعتبر أن قياس الشيء يوفر معرفة إضافية. وكذلك يفعل في العلوم الطبيعية. ولكن عندما يتعلق الأمر بالعلوم الإنسانية، تسفر زيادة البيانات أحياناً عن انتقاص من الحقيقة". (ق) ولعل تلك هي الحال بصفة خاصة فيما يتعلق بحقوق الإنسان، حيث يتعين أن يكون مستخدمو البيانات ومنتجوها على وعي تام بمخاطر الإحصاءات وسوء استخدامها المحتمل. والأمثلة عديدة على البيانات المتعلقة بمختلف الفئات السكانية التي استُخدمت لدعم أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان (الفصل أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان (الفصل

الثالث، الإطار 9).

وفي ضوء هذه المخاطر، هل ينبغي أن يبتعد أصحاب المصلحة المعنيون بحقوق الإنسان عن الإحصاءات وجمع البيانات؟ هذا الدليل يدفع، على العكس من ذلك، بأن هذه المخاطر تدعو إلى مشاركة أقوى من أصحاب المصلحة المعنيين بحقوق الإنسان في قياس حقوق الإنسان وتوثيقها. وبالإضافة إلى ذلك، يجري بالفعل استخدام المعلومات الإحصائية في الإبلاغ عن حالة حقوق الإنسان ونظم الرصد المتعلقة بها على كل من الصعيد الدولي والإقليمي والوطني. ويتناول هذا الدليل الصلة بين حقوق الإنسان والإحصاءات، ويقترح مجموعة من الأدوات لتحسين نظم الإحصاء الوطنية وكفالة المزيد من المنهجية لتنفيذ حقوق الإنسان ورصدها.

المستخدمون المستهدفون من الدليل

غاية هذا الدليل هي جمع مواد تغطي الجوانب المفاهيمية والمنهجية والتجريبية للنهج الذي يقوم عليه تحديد مؤشرات مراعية للساق من أجل التشجيع على تنفيذ حقوق الإنسان ورصده. ويوفر الدليل عناصر لإطار يهدف إلى بناء قدرات نظم رصد حقوق الإنسان، وتيسير استخدام أدوات مناسبة في وضع السياسات وتنفيذها ورصدها (الشكل 1).

ويهدف الدليل إلى الوصول إلى كل أولئك الذين يتشاطرون الالتزام بتعزيز حقوق الإنسان وأولئك المكلفين بصورة مباشرة أو غير مباشرة بتناول قضايا حقوق الإنسان في أثناء عملهم اليومي.


ويركز هذا المنشور على أصحاب المصلحة المنخرطين في تحديد وجمع واستخدام المؤشرات الرامية إلى التشجيع على تنفيذ حقوق الإنسان ورصده على الصعيد الوطني. وهو موجه إلى المؤسسات الوطنية

لحقوق الإنسان، وإلى منظومة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان بصفة عامة وهيئات المعاهدات بصفة خاصة، وإلى الوكالات الحكومية المسؤولة عن الإبلاغ عن تنفيذ الالتزامات الواردة في معاهدات حقوق الإنسان، فضلاً عن أولئك المسؤولين عن وضع السياسات في مختلف الوزارات والوكالات الحكومية على مختلف مستويات الحكم، ووكالات الإحصاء، وأخصائيي التنمية، ومنظمات المجتمع المدني، والوكالات الدولية المكلفة بولاية في مجال تعزيز إعمال حقوق الإنسان.

ونتيجة لذلك، ودون الإخلال بالجوانب المميزة من حقوق الإنسان، يعرض هذا المنشور هذه المادة بطريقة غير تقنية ومستقلة حتى يصل إلى المستخدمين المحتملين غير العارفين بحقوق الإنسان ومختلف آلياته الوطنية والدولية.

الشكل الأول

أدوات عملية لقياس حقوق الإنسان وتنفيذها



خلفية العمل

بدأ العمل في إعداد المؤشرات مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) استجابةً لطلب من الاجتماع المشترك بين اللجان للهيئات المنشأة موجب معاهدات حقوق الإنسان. والتُمست فيه المساعدة على تحليل المعلومات الإحصائية الواردة في تقرير الدول الأطراف وعلى الاستفادة منها بحيث يجري تقييم مدى امتثالها

لمعاهدات حقوق الإنسان التي وقّعت عليها. ومتابعةً لهذا الطلب، أجرت المفوضية استقصاء موسعاً للأدبيات والممارسات السائدة داخل منظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية فيما يتصل باستخدام المعلومات الكمية لرصد حقوق الإنسان. (4) وتلا ذلك وضع إطار مفاهيمي ومنهجي لتحديد مؤشرات لحقوق الإنسان ذات جدوي

4. R. Malhotra and N. Fasel, "Quantitative human rights indicators: A survey of major initiative." ورقة عُرضت أمام حلقة بلدان الشمال الأوروبي الدراسية للبحوث في مجال حقوق الإنسان، أبو، فنلندا، 10-13 آذار/مارس 2005. والورقة متاحة على الموقع التالي: www.abo.fi/instut/imr/research/seminars/indicators/index.htm (تاريخ الزيارة: 30 آذار/مارس 2012). وعلى الرغم من أن كلتا المؤشرات الكمية والنوعية مناسبة لعمل هيئات المعاهدات، فقد انصب التركيز على المؤشرات الكمية والإحصاءات بالنظر إلى الطلب المحدد للاجتماع المشترك بين اللجان للهيئات المنشأة محوجب معاهدات حقوق الإنسان

مقدمة >> هيكل الدليل

تنفيذية، بالتشاور مع فريق من الخبراء. وعُرض هذا الإطار على الاجتماع المشترك بين اللجان في حزيران/يونيه 2006، ونُقح في حزيران/يونيه 2008 عندما دعا الاجتماع المشترك بين اللجان إلى إعداد مواد إرشادية وأدوات للمساعدة في نشره ووضعه موضع التنفيذ ولمواصلة المشاركة في هذا العمل مع أصحاب المصلحة في حقوق الإنسان. (5)

وأعدت قوائم بمؤشرات توضيحية لعدد من حقوق الإنسان – الحقوق المدنية والسياسية فضلاً عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على حد سواء. ثم أُخضعت هذه المؤشرات لعملية اعتماد انطوت في البداية على مناقشات مع أفرقة خبراء دوليين ضمت خبراء من هيئات المعاهدات، والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعين لمجلس حقوق الإنسان، وأكاديميين، وخبراء من منظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية. وعُقدت بعد ذلك مناقشات مع أصحاب المصلحة الوطنيين، بمن فيهم مؤسسات حقوق الإنسان، واوكالات المسؤولة عن الإبلاغ عن تنفيذ معاهدات حقوق الإنسان، ووكالات المسؤولة عن الإبلاغ عن تنفيذ معاهدات حقوق الإنسان، ووكالات الإحصاء، وممثلون عن المجتمع المدني. واتخذت هذه المناقشات، التي خرجت بإفادات بالرأي عن العمل، شكل حلقات عمل إقليمية ووطنية في عدة بلدان من آسيا

وأفريقيا وأمريكا اللاتينية. وجرت مشاورات أيضاً في أوروبا وأمريكا الشمالية. (6) وساعدت الإفادة بالرأي في تحسين النهج وزيادة طابعه العملي وصلته بأعمال حقوق الإنسان على الصعيد القطري. كما وفرت المشاورات منبراً لزيادة وعي أصحاب المصلحة بالاستخدام الممكن للمعلومات الإحصائية المتاحة في تقييمات حقوق الإنسان (الفصل الثاني، الإطار 8). وفي متابعة لهذه الأنشطة، شرعت عدة منظمات وبلدان من مختلف المناطق وعلى مختلف مستويات الإنجاز الاجتماعي والسياسي والاقتصادي في العمل على إعداد واستخدام مؤشرات في تقييمات حقوق الإنسان اعتماداً على النهج الذي اعتمدته المفوضية. ويجري تسليط الضوء على بعض هذه المبادرات في هذا الدليل.

واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واللجنة المعنية بحقوق الإنسان اللتان نقحتا مبادئهما التوجيهية لإعداد تقارير الدول الأطراف تشترط على هذه الدول أن تعد إحصاءات ومؤشرات مصنفة تتصل بالحقوق المنصوص عليها في العهدين مع مراعاة إطار المؤشرات المبينة في هذا الدليل. (7)

ميكل الدليل

يتضمن هذا المنشور خمسة فصول. يحدد الفصل الأول مفهوم المؤشرات في مجال حقوق الإنسان أي "مؤشرات حقوق الإنسان". ويعرض هذا الفصل مختلف استخدامات مصطلح "المؤشر"، وفئاته المتنوعة الموجودة بوجه عام في الأدبيات المتعلقة بتقييمات حقوق الإنسان. أما الفصل الثاني، فيرسم الخطوط العريضة للنهج المفاهيمي المعتمد لتحديد المؤشرات لمختلف معايير حقوق الإنسان والمعايير الشاملة لعدة قطاعات. ومع تسليط الضوء على السمات البارزة لهذا

النهج، يبين هذا الفصل مرونته في تحديد مؤشرات ذات مغزى في سياقها لمعايير حقوق الإنسان العالمية. ويقدم الفصل الثالث الإطار المنهجي لاستخلاص المعلومات عن المؤشرات المحددة. ويصف هذا الفصل مزايا مختلف آليات استخلاص المعلومات وعيوبها، ويبين كيف يمكن استخدام نهج انتقائي، وإن كان موضوعياً، في بناء نظام من المؤشرات المتعلقة بحالة تنفيذ حقوق الإنسان والتمتع بها على الصعيد الوطني.

At its meeting in June 2006, the inter-committee meeting appreciated the background paper outlining an approach to the use of statistical information in the work of th أعرب الاجتماع المشترك بين اللجان في اجتماعه الذي عُقد في حزيران/يونيه 2006 عن تقديره لورقة المعلومات الأساسية التي وضعت الخطوط العريضة لنهج إزاء استخدام المعلومات الإحصائية في عمل هيئات المعاهدات، وطلب إلى الأمانة أن تجري عملية اعتماد مدتها سنتان بطرق منها تجارب للمؤشرات تجريها اللجان المعنية، ووضع قوائم إضافية من المؤشرات، حسب الاقتضاء، بالتعاون مع كيانات الأمم المتحدة. وتشكل الوثيقتان HRI/MC/2008/78، و1847/8008/78 الخليفية المرجعية لهذا الدليل.

^{6.} تُقدم الوثيقَة HRI/MC/2008/3 المُزيد من التّفاصيل عن هذه العملية. وقد شدد مفوض مجلس أوروبا لحقوق الإنسان أيضاً على أهمية الإطار في نشرة صحفية عنوانها "Serious" (التنفيذ الجاد لمعايير حقوق الإنسان يتطلب تحديد مؤشرات مرجعية)، نُشرت في 17 آب/أغسطس 2009. وهي متاحة على الموقع التالي: www.coe.int/t/commissioner/Viewpoints/090817_en.asp.

مقدمة >> هيكل الدليل

وللاستفادة من هذا النهج، يعرض الفصل الرابع التحليل الذي أفضى إلى اختيار معايير محددة وإعداد جداول للمؤشرات التوضيحية المتعلقة بحقوق الإنسان. ويشكل المرفق الأول الذي يعرض بيانات فوقية عن المؤشرات التوضيحية المختارة جزءاً لا يتجزأ من هذا الفصل. وتعين البيانات الفوقية على توضيح الشواغل المنهجية (وبعضها مفاهيمي) في تطبيق المعايير على التقييمات الوطنية لحقوق الإنسان. ويرسم الفصل الأخير الخطوط العريضة لعناصر نهج محتمل تجاه وضع نظام رصد وطني لحقوق الإنسان. ويناقش الاستخدام الممكن للنهج والمؤشرات المحددة مثلاً في متابعة

الملاحظات الختامية لهيئات المعاهدات وتعزيز عمليات التنمية الحاسمة كإعداد الميزانيات وبرامج رصد الأداء من منظور حقوق الإنسان. كما يناقش هذا الفصل عملية لتحديد مختلف أصحاب المصلحة وإشراكهم في بناء ائتلاف محلي لمتابعة تنفيذ حقوق الإنسان. ويتضمن الدليل كذلك مسرداً للمصطلحات. ويلخص الشكل الثاني هيكل الدليل.

الشكل الثاني- هيكل الدليل



/ استخدام الدليل

الهيكل الأساسي للدليل موجه نحو دعم الترجمة المنهجية والشاملة لمعايير حقوق الإنسان العالمية إلى مؤشرات ذات صلة بهذا السياق. ويشجع هذا النهج استخدام معلومات موضوعية يتيسر توافرها أو يمكن جمعها، من أجل رصد تنفيذ حقوق الإنسان على الصعيد الوطنى. ويتطلب هذا من القارئ أن يقوم بما يلى:

- فهم النهج المفاهيمي من أجل تحديد المؤشرات، بعد اكتساب فهم أولى للإطار المعيارى لحقوق الإنسان؛
- استكشاف الأساليب البديلة لاستخلاص البيانات من أجل ملء البيانات اللازمة للمؤشرات المختارة؛
- تطبيق وتفسير الأرقام المقترنة بكل مؤشر بحيث من أجل إعداد تقييم بشأن حالة حقوق الإنسان.

وقد جرى تناول كل من هذه الخطوات في فصول أو أفرع منفصلة مرتبة بطريقة تتيح التدرج في بناء المفاهيم والأساليب المستخدمة في تنفيذ الخطوات المذكورة (الشكل الثاني). وعلى الرغم من ترابط الفصول، فإنها مستقلة بالقدر الكافي لقراءتها بترتيب مختلف. ومع ذلك، فالقراءة السريعة للفصل الثاني ستكون مفيدة قبل الاطلاع على المواد الأخرى المدرجة في الدليل.

ولمن يعرف حقوق الإنسان ويلم بالإحصاءات والمؤشرات الشائعة الاستخدام في تقييمات التنمية والحكم، قد يكون من المفيد أن يبدأ بجداول المؤشرات التوضيحية المبينة في الفصل الرابع. فهذه الجداول تغطي مجموعة مختارة من الحقوق المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية التي تكثر الإشارة إليها في مختلف معاهدات حقوق الإنسان. ولئن كانت هذه الجداول تربط بين المفاهيم والتطبيق، فإنها تعرض مؤشرات يمكن تقييم اتصالها ببلد بعينه. والمعلومات الواردة في البيانات الفوقية المتعلقة بالمؤشرات التوضيحية (المرفق الأول) بشأن القضايا التنفيذية في استخدام المؤشرات المحددة تشكل جزءاً لا يتجزأ من إجمالي مجموعة الأدوات، وتيسر تفسير تلك المؤشرات.

ولمن يرغب في استخدام الإطار المعتمد لتحديد مؤشرات بشأن مواضيع معينة ذات صلة بحقوق الإنسان، يُقدَّم مثال على ذلك في شكل جدول للمؤشرات التوضيحية المتعلقة بالعنف ضد المرأة. ومن خلال الاستعانة بهذا الجدول، يبين الدليل كيف يمكن تطبيق النهج على تناول قضايا شاملة ومواضيعية من منظور حقوق الإنسان.

وعلى الرغم من أن المنشور يعرض عدداً من المؤشرات الممكنة لحقوق الإنسان، فليس الغرض منه أن يكون جامداً. فهو جزء لا يتجزأ من موقع أعدته المفوضية على الإنترنت يضم جداول وصحائف بيانات فوقية ووثائق أخرى متصلة بالموضوع تُراجع وتُحدث بصورة دورية. (8)

^{.8} www.ohchr.org/EN/Issues/Indicators/Pages/HRIndicatorsIndex.aspx (تاريخ الزيارة: 30 آذار/مارس 2012).